

سجل في ٩/٧/٢٠٢٤

قرار  
نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية  
وزير الصناعة والنقل  
رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٢٤

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية ووزير الصناعة والنقل

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي.  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته.  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج.  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة.  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة.  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية.  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية والقرارات المكملة له.  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٢ بشأن وقف الإلزام طبقا للمواصفة القياسية المصرية.  
وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم (٣٣١) المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٨.

قرار  
(مادة أولى)

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيميائية المدرجة بهذا القرار بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية وهي:

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	١-٨٨٩١	أداء الطاقة للمصاعد والسلالم والمشيات الكهربائية-الجزء الأول: قياس الطاقة والتحقق منها
٢	٢-٨٨٩١	أداء الطاقة للمصاعد والسلالم والمشيات الكهربائية-الجزء الثاني: حساب الطاقة وتصنيف المصاعد
٣	٣-٨٨٩١	أداء الطاقة للمصاعد والسلالم والمشيات الكهربائية-الجزء الثالث: حساب الطاقة وتصنيف السلالم والمشيات الكهربائية
٤	٨٤٤١	المعايير الصديقة للبيئة الخاصة بكفاءة الطاقة لمضخات المياه
٥	١-٨٨٩٦	غرف التبريد التي تسمح بالسير بداخلها - التعريف وأداء العزل الحراري وطرق الاختبار - الجزء الأول: أجزاء غرفة التبريد سابقة التجهيز (متبناة)
٦	٢-٨٨٩٦	غرف التبريد التي تسمح بالسير بداخلها - التعريف وأداء العزل الحراري وطرق الاختبار - الجزء الثاني: غرف التبريد المخصصة طبقا لطلب العميل (متبناة)
٧	٨٨٩٧	وحدات التبريد المدمجة لغرف التبريد التي تسمح بالسير بداخلها - التصنيف واختبارات الأداء واستهلاك الطاقة (متبناة)



تابع القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠٢٤

وحدات تكييف الهواء المنفصلة متعددة الوحدات والمضخات الحرارية (هواء - هواء) - الإختبارات وتقنين الأداء (متبناة)	٨٨٩٨	٨
مقننات الأداء لمكيفات هواء غرف الحاسب الآلي ومعالجة البيانات (متبناة)	٨٨٩٩	٩
أجهزة تكييف الهواء ذات مجاري هواء والمضخات الحرارية (هواء - هواء) - الإختبارات ومعدلات الأداء (متبناة)	٥٠٧٢	١٠
التعبئة والتغليف - الإشتراطات ومخطط الإختبار لأكياس الحمل المناسبة للمعالجة في وحدات الكمر المنزلي جيد الإدارة (كمبوست غير صناعي)	٨٩١٧	١١
أكياس التسوق البلاستيكية المنسوجة	٨٩١٨	١٢
أكياس التسوق البلاستيكية غير المنسوجة	٨٩١٩	١٣
الأسمدة العضوية ومحسنات التربة - المستخلصات المائية	٨٩٢٤	١٤
أكياس التسوق الورقية	٨٩٢٥	١٥
الأسمدة - بطاقة البيانات - العرض والإعلان (تعديل جزئي)	٨٥٣٩	١٦

(مادة ثانية)

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها سنة للبنود من ١ : ٤ وبالنسبة لباقي البنود مهلة ستة أشهر لتوفيق  
أوضاعهم.

(مادة ثالثة)

ترفع المواصفة القياسية الهندسية بالجدول التالي من القرارات الوزارية الملزمة لها:

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	١-٦٣٧٢	المدخن - متطلبات المدخن المعدنية - الجزء الأول: منتجات مجموعة المدخنة

(مادة رابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويحمله إعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

٥/٨/٢٠٢٤

توقيع ( )

فريق / كامل عبد الهادي الوزير

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية

وزير الصناعة والنقل

